



جمعية البر الخيرية بضریغط

مسجلة برقم {438}

حائل - ضریغط

الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية



## اللوائح والسياسات

الميثاق الأخلاقي للعاملين في الجمعية

الميثاق الأخلاقي للعاملين في الجمعية



## المحتويات

2 .....	مقدمة
3 .....	التعريفات .....
4 .....	أهداف الميثاق .....
4 .....	الأسس والركائز التي بنى عليها الميثاق .....
4 .....	فوائد الالتزام بالميثاق .....
5 .....	المبادئ العامة للميثاق .....
5 .....	الفصل الأول: أخلاق أساسية: .....
6 .....	الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية: .....
6 .....	الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية: .....
7 .....	الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد: .....
7 .....	الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين: .....
7 .....	الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء: .....
8 .....	الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم: .....
8 .....	نص الميثاق .....

المصدر/المرجع :

الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع الخيري

مبادئ وسلوكيات

1439هـ 2018م

إصدار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

## مقدمة

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي؛ ولذا تبوأت أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لأنثاها من ثقافتنا وانسجامها التام معها.

قال تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۝ يَعْطُلُكُمْ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝ (النحل. ۹۰)

وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي: خُذِ الْعُفْوَ وَأَمْرُ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ۝ (الأعراف: 199)، وزakah جل وعلا فقل: وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝ (القلم: 4) رسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه، إذ ترتفع بهم، وتجعلهم أكثر عطاء وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، و يجعلها أشد بهاء ونقاء، ويزيل عنها أي غيش عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشريع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطلعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

## التعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلى:

- **الميثاق الأخلاقي:** القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.
- **العاملون:** كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن ثفاوت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويساوى في ذلك الموظف والمتطوع.
- **العمل الخيري:** أي عمل يستهدف نفع الناس. ويكون بالمال. أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً: (القطاع الخيري- القطاع الثالث - القطاع غير الربحي).
- **المنظمة:** أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تتبع للقطاع الخيري مثل: (الجمعيات الأهلية الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية - المؤسسات والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية)
- **أصحاب العلاقة:** كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتتأثر بها.
- **المستفيد:** الذي أنشئت المنظمة لخدمته.
- **الرئيس:** المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

## أهداف الميثاق

- 1- تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
- 2- توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
- 3- تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
- 4- تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عادها.
- 5- ترسیخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.

## الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تتعلق من الإيمان بـالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الاصالة، والمانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

و عليه انطلق الميثاق من **أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:**

- 1- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم -الصححة.
- 2- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
- 3- الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحكومة في الجمعيات الأهلية.
- 4- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات .
- 5- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكلفة مستوياتهم من قيادات ، و مجالس إدارة ، وإدارات تنفيذية ، وعاملين ، ومستفيدين.

## فوائد الالتزام بالميثاق

- 1-يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمّل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.
  - 2- يعزز مبادئ الحكومة الطي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
  - 3-يزيد من الممارسات الإيجابية التي تتفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
  - 4- يحدّ من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
  - 5-يزيد من فبر القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
  - 6- ينمّي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
  - 7- يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
  - 8-يعين العاملين على تقويم ذواتهم.
  - 9- يؤدى إلى أفضل الممارسات المهنية.
  - 10- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
  - 11- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.
- وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقه، وكلماته واضحة الدلالة، ومفهومه المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متtagمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس، عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.

## المبادئ العامة للميثاق

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوبتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسية، ينهض عليها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيمًا فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

1- **الإخلاص**: التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متعددة نحو العمل بابداع وإنقان.

2- **النزاهة**: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.

3- **العدالة**: حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.

4- **المسؤولية**: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة، كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.

5- **الإنقان**: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكافأة العلمية.

6- **الاحترام**: إزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.

7- **العطاء**: تحقيق الرؤية التنموية لفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.

8- **التعاون**: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجذب مهامه دون التعاون مع الآخرين.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت عبرة عنها وعما تتضمنه من قيم فرعية.

### الفصل الأول: أخلاقيات أساسية:

- 1-الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولهً وعملاً.
- 2-احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
- 3-البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
- 4-احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 5-التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- 6-تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- 7-تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
- 8-الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، وبعد عما يجرح خيرية العمل.
- 9-النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لا أصحابها.
- 10-تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
- 11-المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
- 12-التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
- 13-المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
- 14-الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تغييرها لصالح النفس.
- 15-الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.

16- صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- 1-احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- 2-التقىد بوقت العمل وتتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خالله دون شغله بأمور أخرى.
- 3-الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
- 4-تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- 5-الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- 6-الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
- 7-الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأى نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- 8-تسهيل الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترنات حولها لأصحاب القرار.
- 9-تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
- 10-المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترنات التطويرية.
- 11-تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- 12-الصدق في إعداد التقارير دون تضليل أو تزييف.
- 13-المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- 14-تقدير الشراكة والتكميل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
- 15-توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصنف الثاني، ونقل المعرفة.
- 16-التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- 17-الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
- 18-منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
- 19-التزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- 1-تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- 2- الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط.
- 3- إحسان التدبير المالي والحد من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
- 4- تقبل المسائلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- 5- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
- 6- رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.
- 7- التوعّر عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.

- 8- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتفقة مع الأنظمة.
- 9- رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
- 10- الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
- 11- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

#### الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- 1- تقديم الخدمة التي يحاججها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
- 2- العناية بآراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحته ونقلها.
- 3- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- 4- اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، وواقيته من الأخطار.
- 5- حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً.
- 6- الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
- 7- تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصيحة وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
- 8- التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
- 9- المبادرة في البحث عن المتعففين من المحتججين لخدمات المنظمة.
- 10- العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- 11- الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطبيب خاطره وتوجيهه لما في صالحه.
- 12- التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحقل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
- 13- تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
- 14- تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنه.

#### الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- 1- الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بآدائهم.
- 2- تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
- 3- التعامل بعدل وإنصاف.
- 4- الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
- 5- تشجيع روح المبادرة والابتكار.
- 6- إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات و اختيار الأنسب.
- 7- نسبة النجاح لأهله. والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
- 8- التواضع.

#### الفصل السادس: أخلاقيات المسؤولين مع الرؤساء:

- 1-تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
- 2-توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- 3-التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- 4-تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

## الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- 1-الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
- 2-تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
- 3-الابتعاد عن مساوىء الأخلاق كالتبذل والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
- 4-التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
- 5-الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- 6-التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبرعة والطرق النظامية.
- 7-مراجعة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
- 8-اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- 9-الحرص على نقل الخبرات والتحارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.

## نص الميثاق

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه  
وبعد:

فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإنني أجهد مخلصاً فيما يلى:  
أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.  
وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومسرفيين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام.  
وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإنقان.  
وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.  
وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمي المالية وأدائى المهني.  
وأحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد.

الاسم : ..... الوظيفة : .....

الادارة / القسم: ..... التوقيع : .....

التاريخ: .....